

Distr.: General
9 December 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

البنود ١٢٩ و ١٤٤ و ١٤٥ من جدول الأعمال

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين
تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا
والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية
وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة
بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في
إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير الأداء الثاني عن فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ والميزانية المقترحة
لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لكل من المحكمة الجنائية الدولية
لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والميزانية المقترحة للآلية
الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمة الجنائيتين لفترة السنتين
٢٠١٢-٢٠١٣

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية



أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الميزانيتين المقترحتين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/66/368) والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/66/386). ونظرت أيضا في تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لكل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/66/557 و Corr.1) والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/66/555). ونظرت اللجنة الاستشارية إضافة إلى ذلك في الميزانية المقترحة للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/66/537). وخلال نظرها في هذه التقارير، اجتمعت اللجنة بممثلي المحكمتين ومكتب الشؤون القانونية الذين زودوها بمعلومات وتوضيحات إضافية.

٢ - ونظرت اللجنة الاستشارية في هذه التقارير مجتمعة حتى يتأتى تناول المسائل الشاملة المتعلقة بالمحكمتين وعملية الانتقال إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية.

ثانيا - المسائل الشاملة

ألف - الاحتفاظ بالموظفين

٣ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٧٣/٥٩ و ٢٧٤/٥٩، أن يبذل كل ما في وسعه من أجل تخفيض معدل الشواغر وتحسين الاحتفاظ بالموظفين في المحكمتين، بما في ذلك عن طريق تمديد عقود الموظفين الذين يقومون بمهام محورية في تنفيذ استراتيجية الإنجاز لفترة تمتد إلى ما بعد فترة الميزانية الحالية. وفي آخر قراراتها بشأن الاحتفاظ بالموظفين، وهي القرارات ٢٣٩/٦٤ و ٢٥٢/٦٥ و ٢٥٣/٦٥، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستخدم سلطته وفقا للإطار التعاقدى القائم لمنح عقود للموظفين، وأن يبحث إمكانية توظيف الموظفين، الذين سيمكثون مع المحكمتين حتى انتهاء ولايتهما، للعمل في الأمم المتحدة.

٤ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، وإن لم تعرض على الموظفين عقود تتجاوز مدتها دورة الميزانية، ولم تتخذ تدابير تستوعب الأمم المتحدة بموجبها موظفي المحكمة الذي يكثون حتى انتهاء ولايتهما، اتخذت تدابير أخرى مرنة بشأن استقدام الموظفين والاحتفاظ بهم. وتشمل هذه التدابير تمديد العقود إلى ما بعد سن التقاعد، ودفع بدل خاص بالوظيفة، والإعادة المبكرة للوطن. وأبلغت اللجنة بأنه رغم العمل بهذه التدابير، فإن معدل تناقص الموظفين لم يتغير، إذ ظل الموظفون، ولاسيما الموظفون الأكثر حنكة والأقدم عهدا، يغادرون المحكمتين لمزاولة أعمال أكثر استقرارا وأطول أمدا.

٥ - وتذكر اللجنة الاستشارية أنها كانت قد علقت في السابق على مسألة الاحتفاظ بالموظفين فيما يتعلق بالمحكمتين في تقريرها A/62/734، الذي يتضمن توصيات بشأن تدابير الاحتفاظ بالموظفين. وقد أيدت الجمعية العامة بعض هذه التوصيات لاحقا في قرارها ٢٥٦/٦٣. وتشجع اللجنة الاستشارية المحكمتين على أن تواصل بذل جهودهما لاستقدام ما يكفي من الموظفين والاحتفاظ بهم لضمان النجاح ولايتهما في الوقت المناسب.

باء - نظام المساعدة القانونية بمبلغ إجمالي

٦ - تعمل المحكمتان بسياسة المساعدة القانونية بمبلغ إجمالي في مرحلة ما قبل المحاكمة ومرحلة المحاكمة في أي قضية من القضايا. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تستخدم سياسة المبلغ الإجمالي، على مستوى مرحلة الاستئناف، بينما تستعرض المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في الوقت الراهن نظامها المتعلق بالمساعدة القانونية في مرحلة الاستئناف. وتلاحظ اللجنة من خلال المعلومات التكميلية التي قدمت إليها أن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تقدر الاحتياجات بمبلغ ٧ ٢٧٣ ٠٠٠ دولار لتغطية أتعاب محامي الدفاع وما يتصل بها من تكاليف خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وأبلغت اللجنة أن حجم عمل الدفاع في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا يشمل إنجاز جلسات المحاكمات والاستئناف وحفظ الأدلة ودعاوى ازدراء المحكمة.

٧ - وفيما يتعلق بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تلاحظ اللجنة الاستشارية من خلال المعلومات التكميلية التي قدمت إليها أنه سيلزم تخصيص مبلغ ١٥ ٠٨٥ ٦٠٠ دولار لتوفير محامي الدفاع لما يبلغ في المتوسط ٣٤ متهما ممن سيعرضون على المحاكمة أو على إجراءات الاستئناف في المحكمة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وأبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن ما قدره ٧ ٩٥٥ ٦٠٠ دولار من هذا المبلغ يتعلق بالمحاكمات بينما يتعلق ما مقداره ٧ ١٣٠ ٠٠٠ دولار بإجراءات الاستئناف. وأبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن المحكمة تستعرض في الوقت الراهن نظام المساعدة القانونية في مرحلة الاستئناف وستناقش نتائج استعراضها مع الهيئة المهنية التي تمثل مصالح محامي الدفاع في المحكمة. وبما أنه لم توضع الصيغة النهائية لخطة المبلغ الإجمالي، فإن ميزانية فترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣ قد أعدت استنادا إلى الترتيبات القائمة لتعويض محامي الدفاع في مرحلة الاستئناف.

٨ - وترى اللجنة الاستشارية، أن نظام المبلغ الإجمالي في المحكمتين يوفر قدرا أكبر من إمكانية التنبؤ بأتعاب محامي الدفاع، ويسهل عملية المساعدة القانونية وببساطتها، وقد يفرضي إلى تحقيق وفورات. وبناء عليه، تشجع اللجنة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على توسيع نطاق العمل بهذه الخطة ليشمل مرحلة الاستئناف.

ثالثاً - المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

ألف - استراتيجية الإنجاز وحالة الأنشطة المتعلقة بالمحاكمات

٩ - طلب مجلس الأمن إلى المحكمتين، في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠)، أن تتخذا جميع التدابير الممكنة لتعجيل بإنجاز كافة أعمالهما المتبقية، حسبما هو منصوص عليه في القرار في موعد لا يتعدى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأن تعدّ لإغلاقهما وتضمنا انتقالا سلسا إلى الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المحكمة ستنتقل إلى الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، وتنقل معظم وظائفها إلى الآلية في ذلك التاريخ.

١٠ - وعملا باستراتيجية إنجازها، أنجزت المحكمة تقريبا كل عملها في المرحلة الابتدائية (انظر الفقرة ٤ من الوثيقة A/66/368) وقد سبق للمحكمة أن توقعت في ميزانيتها لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أن يتم إنجاز كل محاكمات المرحلة الابتدائية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، غير أنه يتبين في الوقت الراهن أن وتيرة العمل لم تكن بحجم هذا التوقع (انظر الفقرة ٧ من الوثيقة A/66/368).

١١ - ويذكر الأمين العام أنه خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أصدرت الدوائر الابتدائية للمحكمة ١٠ أحكام شملت ٢١ متهما وعقدت جلسات لتقديم الأدلة في أربع محاكمات أخرى تتعلق بخمسة متهمين. وتمت الموافقة على طلب إحالة قضية واحدة إلى رواندا، وبدأت محاكمتان جديدتان. وأصدرت دائرة الاستئناف ٩ أحكام استئناف تتعلق بتسعة أشخاص و ١٥ قرار استئناف عارضا، و ١٨ قرارا بشأن طلبات المراجعة أو إعادة النظر أو طلبات أخرى، و ٢٥٠ أمرا وقرارا سابقا للاستئناف. وإضافة إلى ذلك، تناولت دائرة الاستئناف ثلاث قضايا استئناف تتعلق بأربعة أشخاص. وتقدم المدعي العام بالتماسات للتحفظ على الأدلة من أجل إجراء محاكمة في المستقبل في القضايا المتعلقة بثلاثة متهمين فارين من العدالة (انظر الفقرات ١ و ٢ و ٤ من المرفق الثاني من الوثيقة A/66/557).

١٢ - ورغم أن المحكمة ستتحول إلى الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، فإنها أنيطت بولاية إنجاز كافة إجراءات المحاكمة أو الإحالة الجارية أمامها حتى تاريخ بدء اشتغال الآلية، إضافة إلى المهام الجارية الأخرى، بما فيها الأعمال التحضيرية للانتقال إلى الآلية (انظر قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، المرفق ٢).

١٣ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، تشمل الأنشطة المتوقعة ثلاث محاكمات بشأن ازدراء المحكمة ومحاميتين بشأن الإبادة الجماعية، إذا أخفقت إجراءات إحالة قضيتي الإبادة الجماعية إلى رواندا. ويتوقع أن تصدر المحكمة أحكامها في ٤ قضايا أخرى تتعلق بخمسة متهمين، وأن تنظر فيما لا يقل عن ٤٠ طعنا بشأن ٨ قضايا. أما المهام الجارية الأخرى فتشمل ثلاثة التماسات للحفاظ على الأدلة؛ وتعقب ٩ فارين من العدالة قبل تسليمهم إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية؛ وإعداد ملفات ضد ٦ فارين من العدالة ستحال قضاياهم إلى الهيئات القضائية الوطنية؛ وإعادة النظر في ٥٠٠ أمر بحماية الشهود (انظر المرفق الأول).

١٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن جهود المدعي العام الرامية إلى العثور على هيئات قضائية وطنية راغبة في قبول إحالة قضايا من المحكمة إليها لم تؤت أكلها حتى الآن (انظر الفقرة ١٥ من الوثيقة A/66/368). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تكشف المحكمة جهود التواصل التي تبذلها في هذا الصدد، بغية ضمان النجاح في إحالة القضايا إلى هيئات قضائية وطنية.

١٥ - وفيما يتعلق بحفظ المستندات، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة قد أنجزت رقمنة التسجيلات السمعية البصرية. كما نقحت ما يزيد على ٣٠٠٠ ساعة من المواد السمعية البصرية وحفظت ما يقارب ١٥٠٠ متر طولي من التسجيلات المطبوعة. وأبلغت المحكمة اللجنة بأنه رغم أن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية ستشعر مهمة إدارة محفوظاتها في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، فإنه لن تُنقل إلى عهدتها كل المحفوظات في ذلك التاريخ؛ بل إن نقل عهدة التسجيلات سيتم على مراحل. ويراعي هذا النهج حجم المحفوظات، وكونها ستزاد حتى إنجاز ولاية المحكمة لأن عملياتها الجارية خلال فترة السنتين ستخلف سجلات إضافية.

١٦ - وتقترح المحكمة استبقاء ٤٦٠ وظيفة خلال فترة السنتين، إضافة إلى التماس تمويل ٤١ منصبا من الفئة الفنية و ٢١٣ منصبا من فئة الخدمات العامة، عن طريق المساعدة المؤقتة العامة، لفترة تتراوح بين ٦ أشهر و ٢٤ شهرا لكل منها. ويرد في الفقرات ٢٦ إلى ٣٠ أدناه المزيد من التفاصيل بشأن ما طلب من موارد متصلة بالوظائف وأخرى غير متصلة بالوظائف.

باء - تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

١٧ - وافقت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٥٢/٦٥، على اعتماد منقح للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا بمبلغ إجماليه ١٠٠ ٨٠٤ ٢٥٧ دولار (صافيه ٤٠٠ ٣٢٧ ٢٣٥ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٨ - وتقدر الاحتياجات النهائية للفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١ بمبلغ إجماليه ٥٠٠ ٠٨١ ٢٥٧ دولار (صافيه ٨٠٠ ٦٩١ ٢٣٣ دولار)، مما يمثل انخفاضاً إجماليه ٦٠٠ ٧٢٢ دولار (صافيه ٦٠٠ ٦٣٥ ١ دولار) بالمقارنة مع الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويُعزى هذا الانخفاض إلى نقصان في شغل الوظائف وإلى تغييرات أخرى، تقابلها جزئياً احتياجات إضافية نجمت عن تغييرات ذات صلة بالأثر الموحد لأسعار الصرف والتضخم، على النحو المبين في الجدول ١ أدناه.

الجدول ١

النفقات المتوقعة حسب أوجه الإنفاق والعوامل المحددة الرئيسية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التغيرات المتوقعة							أوجه الإنفاق
الاعتماد النهائي المقترح	الاجموع	التغيرات في شغل الوظائف والتغيرات الأخرى	التضخم	سعر الصرف	الاعتماد المنقح	النفقات	
١٣٨ ٦٢٢,٧	٤ ١٦١,٢	٢ ٩١١,٤	٢ ٥١٥,٤	(١ ٢٦٥,٦)	١٣٤ ٤٦١,٥	الوظائف	
٤٥ ٠٨١,٢	٢ ٤١٠,٩	٢ ٧٦٩,٤	٣١٢,١	(٦٧٠,٦)	٤٢ ٦٧٠,٣	تكاليف الموظفين الأخرى	
١٠ ٦٨٠,٩	(٣٠,٠)	(٧,٤)	٧,٣	(٢٩,٩)	١٠ ٧١٠,٩	مرتبات وبدلات القضاة	
٢٨٧,٩	(٣٠,٧)	(٢٨,٥)	(٠,٩)	(١,٣)	٣١٨,٦	الخبراء الاستشاريون	
٧٦٢,٤	٠,٦	(٩,٨)	١٠,٤	-	٧٦١,٨	سفر الممثلين	
٤ ٣٧١,٧	١١٤,١	٧٦,٩	٣٧,٢	-	٤ ٢٥٧,٦	السفر	
١٣ ٥٤١,٠	(٨ ٠٦١,٢)	(٧ ٩٠٧,٦)	(١٥,١)	(١٣٨,٥)	٢١ ٦٠٢,٢	الخدمات التعاقدية	
١١ ٢٧٤,٢	(١ ٢٦٩,٣)	(١ ١٤٠,٨)	(٦,٧)	(١٢١,٨)	١٢ ٥٤٣,٥	مصرفات التشغيل العامة	
٧,٥	-	٠,١	-	(٠,١)	٧,٥	الضيافة	
٢ ٣٦٨,٩	(١٥,٣)	٢,٥	٤,٣	(٢٢,١)	٢ ٣٨٤,٢	اللوازم والمواد	
٣ ٧٢٨,٤	٨٣٥,٥	٨٥٨,٧	١٤,١	(٣٧,٣)	٢ ٨٩٢,٩	الأثاث والمعدات	
٨١٢,٧	٤٩٩,٣	٥٠١,٧	٠,٣	(٢,٧)	٣١٣,٤	تأمينات أماكن العمل	
٢ ١٥٢,٣	(٢٥٠,٧)	(٢٥٠,٧)	-	-	٢ ٤٠٣,٠	المنح والتبرعات	

التغيرات المتوقعة						
أوجه الإنفاق	الاعتماد المتقح	سعر الصرف	التضخم	التغيرات في شغل الوظائف والتغيرات الأخرى	التغيرات المتوقعة	الاعتماد النهائي المقترح
الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٢ ٤٧٦,٧	(١٢٩,٣)	١٨٤,٦	٨٥٧,٧	٩١٣,٠	٢٣ ٣٨٩,٧
مجموع النفقات (الإجمالي)	٢٥٧ ٨٠٤,١	(٢ ٤١٩,٢)	٣ ٠٦٣,٠	(١ ٣٦٦,٤)	(٧٢٢,٦)	٢٥٧ ٠٨١,٥
الإيرادات						
الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٢ ٤٧٦,٧	(١٢٩,٣)	١٨٤,٦	٨٥٧,٧	٩١٣,٠	٢٣ ٣٨٩,٧
مجموع الاحتياجات (الصافي)	٢٣٥ ٣٢٧,٤	(٢ ٢٨٩,٩)	٢ ٨٧٨,٤	(٢ ٢٢٤,١)	(١ ٦٣٥,٦)	٢٣٣ ٦٩١,٨

١٩ - عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الاعتمادات المرصودة للمحكمة منذ إنشائها في عام ١٩٩٥ حتى فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يبلغ نحو ١,٧ بليون دولار (انظر أيضاً الفقرة ٥١ أدناه). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بلغ مجموع الاشتراكات غير المدفوعة ٨٤٦ ٠١٧ ١٢ دولاراً. وتبلغ الاشتراكات غير المدفوعة عن الفترات السابقة حتى الآن ٦٥٤ ٦٥٨ ٣ دولاراً. وقُسم مبلغ إجمالي قدره ٤٢٠ ٠٠٩ ١٢٥ دولاراً إلى أنصبة مقررة لعام ٢٠١١، ما زال ٩١٣ ٩٧٥ ٩ دولاراً منها مستحقاً.

٢٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن نفقات سفر قلم المحكمة يُقدَّر أن تكون قد انخفضت بمقدار ٩٠٠ ١٧٢ دولار نتيجةً لتحسين إدارة الجداول الزمنية لسفر الشهود المشمولين بالحماية، والجمع ما بين بعثات السفر، واستخدام طائرة تابعة للأمم المتحدة (انظر الفقرة ١٧ من A/66/557). وترحب اللجنة الاستشارية بهذا النهج وتوصي بأن تواصل المحكمة استكشاف سبل تحقيق الوفورات وتحسين الكفاءة.

٢١ - أما فيما يتعلق بتكاليف الموظفين الأخرى لإدارة السجلات والمحفوظات، فإن المحكمة تتوقع زيادة في الإنفاق بمقدار ٧٠٠ ٧٩١ دولار بسبب التفاوت بين التقديرات والاحتياجات وعدم توفر المعلومات عن حجم المهمة، مما أدى إلى رصد اعتمادات في الميزانية لا تغطي كامل الاحتياجات حسبما أشار إليه الأمين العام (انظر الفقرة ٢١ من A/66/557). وبالنظر إلى أن المحفوظات ستظل تشكل نشاطاً رئيسياً من أنشطة المحكمة، فإن اللجنة الاستشارية تطلب إلى المحكمة كفاءة الدقة في ميزنة الاحتياجات من الموارد اللازمة لمشاريع المحفوظات المقبلة خلال فترة السنتين المعنية، منعاً لوقوع حالات أخرى للزيادة في الإنفاق في فترات السنتين اللاحقة.

جيم - الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

٢٢ - تقدّر الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بمبلغ إجماليه ٢٠٠ ٣١٨ ١٧٤ دولار (صافيه ٩٠٠ ٩٣٨ ١٥٧ دولار) قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يمثل انخفاضاً إجماليه ٩٠٠ ٤٨٥ ٨٣ دولار، أو ما نسبته ٣٢,٤ في المائة (صافيه ٥٠٠ ٣٨٨ ٧٧ دولار، أو ما نسبته ٣٢,٩ في المائة) بالمقارنة مع الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويبلغ مجموع الاحتياجات من الموارد المقترحة، بعد إعادة تقدير التكاليف، ما إجماليه ٩٠٠ ٣٢٤ ١٨٣ دولار (صافيه ٧٠٠ ٥٢٧ ١٦٦ دولار). وتتعرف اللجنة الاستشارية بتحسين نوعية عرض الميزانية المقترحة للمحكمة، التي تتضمن معلومات واضحة عن التكاليف المقدرة والتغييرات المقترحة في ملاك الموظفين لفترة السنتين، وتشجع المحكمة على مواصلة تحسين عرض ميزانيتها.

٢٣ - وتشمل الاحتياجات المقترحة ما يلي: (أ) مبلغ ٨ ٢٨٥ ٨٠٠ دولار للدوائر؛ (ب) مبلغ ٩٠٠ ٣٨٠ ٣٨ دولار لمكتب المدعي العام؛ (ج) مبلغ ١١٤ ٣١٦ ٥٠٠ دولار لقلم المحكمة؛ (د) ١٣ ٣٣٥ ٠٠٠ دولار لإدارة السجلات والمحفوظات. ويرد في الجدول ٢ أدناه موجز بالاحتياجات من الموارد حسب أوجه الإنفاق في إطار الميزانية المقررة.

الجدول ٢

الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢	إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	النمو في الموارد		نققات		أوجه الإنفاق
			النسبة المئوية	المبلغ	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
١٠٣ ٦٥١,٠	٣ ١٣٧,٥	١٠٠ ٥١٣,٥	(٢٥,٢)	(٣٣ ٩٤٨,٠)	١٣٤ ٤٦١,٥	١٦٦ ٧٤٤,٣	الوظائف
٢٦ ٤٧٩,٩	٢ ٦٤٧,٦	٢٣ ٨٣٢,٣	(٤٤,١)	(١٨ ٨٣٨,٠)	٤٢ ٦٧٠,٣	٢٦ ٨١٤,١	تكاليف الموظفين الأخرى
٧ ٩٦٦,٠	٣٦٠,٠	٧ ٦٠٦,٠	(٢٩,٠)	(٣ ١٠٤,٩)	١٠ ٧١٠,٩	١٠ ١٢٥,٤	التعويضات الممنوحة لغير الموظفين
٢٦٧,٩	٢٥,٥	٢٤٢,٤	(٢٣,٩)	(٧٦,٢)	٣١٨,٦	٢٩٣,٢	الخبراء الاستشاريون والخبراء
٧٠٥,٨	٢٦,٠	٦٧٩,٨	(١٠,٨)	(٨٢,٠)	٧٦١,٨	٥٨٣,٠	سفر الممثلين
٣ ٦٣٣,٦	١١٨,٩	٣ ٥١٤,٧	(١٧,٤)	(٧٤٢,٩)	٤ ٢٥٧,٦	١٢ ٢١٧,١	سفر الموظفين
١٠ ٧٧٤,٦	٩٨٩,٤	٩ ٧٨٥,٢	(٥٤,٧)	(١١ ٨١٧,٠)	٢١ ٦٠٢,٢	٣٠ ٢٧٨,١	الخدمات التعاقدية
٧ ٤٢٩,٨	٧٩٨,٦	٦ ٦٣١,٢	(٤٧,١)	(٥ ٩١٢,٣)	١٢ ٥٤٣,٥	١١ ٦٢٣,٠	مصرفات التشغيل العامة

أوجه الإنفاق	نفقات ٢٠٠٩-٢٠٠٨		نفقات ٢٠١١-٢٠١٠		النمو في الموارد		إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢
	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	إجمالي	النسبة المئوية			
الضباغة	٤,٤	-	٧,٥	-	-	-	٧,٥	٠,٩	٨,٤
اللوازم والمواد	٢ ٩٧٤,٥	(٢١,٢)	٢ ٣٨٤,٢	(٥٠٤,٦)	٢ ١٠١,٤	(٢١,٢)	١ ٨٧٩,٦	٢٢١,٨	٢ ١٠١,٤
الأثاث والمعدات	٢ ٤٢٧,٨	(١٣٦٢,٧)	٢ ٨٩٢,٩	(٤٧,١)	١ ٧٣٠,٨	(٤٧,١)	١ ٥٣٠,٢	٢٠٠,٦	١ ٧٣٠,٨
تحسينات أماكن العمل	١٩٢,٩	٢٠٣,١	٣١٣,٤	٦٤,٨	٥٧٨,٥	٦٤,٨	٥١٦,٥	٦٢,٠	٥٧٨,٥
المنح والتبرعات	٢ ٨٢٥,٦	(١٢٠٣,٠)	٢ ٤٠٣,٠	(٥٠,١)	١ ٢٠٠,٠	(٥٠,١)	١ ٢٠٠,٠	-	١ ٢٠٠,٠
الاقتراعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٤ ٨٢٢,٩	(٦٠٩٧,٤)	٢٢ ٤٧٦,٧	(٢٧,١)	١٦ ٧٩٧,٢	(٢٧,١)	١٦ ٣٧٩,٣	٤١٧,٩	١٦ ٧٩٧,٢
مجموع النفقات (الإجمالي)	٢٩١ ٩٢٦,٣	(٨٣ ٤٨٥,٩)	٢٥٧ ٨٠٤,١	(٣٢,٤)	١٨٣ ٣٢٤,٩	(٣٢,٤)	١٧٤ ٣١٨,٢	٩٠٠,٦,٧	١٨٣ ٣٢٤,٩
الإيرادات									
الإيرادات المتأتية من الاقتراعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٤ ٨٢٢,٩	(٦٠٩٧,٤)	٢٢ ٤٧٦,٧	(٢٧,١)	١٦ ٧٩٧,٢	(٢٧,١)	١٦ ٣٧٩,٣	٤١٧,٩	١٦ ٧٩٧,٢
مجموع الاحتياجات (الصافي)	٢٦٧ ١٠٣,٤	(٧٧ ٣٨٨,٥)	٢٣٥ ٣٢٧,٤	(٣٢,٩)	١٦٦ ٥٢٧,٧	(٣٢,٩)	١٥٧ ٩٣٨,٩	٨٥٨٨,٨	١٦٦ ٥٢٧,٧

٢٤ - أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة تتلقى أيضاً تمويلاً من خارج الميزانية يُستخدم للإسهام في برنامج للتوعية، بما يشمل بناء قدرات مؤسسات قضائية وأكاديمية، ونشر أول كتاب للرسوم المتحركة عن الإبادة الجماعية في رواندا بعنوان مائة يوم في أرض الألف نلّة. وتلاحظ اللجنة من خلال المعلومات التكميلية المقدّمة إليها أن التبرعات النقدية لصندوق التبرعات الخاص بالمحكمة بلغت حتى الآن ١٣ ١٦٧ ٧١٧ دولاراً. ولا تتوقع المحكمة أن تتم تعبئة موارد من خارج الميزانية لتمويل المشاريع الجارية نظراً إلى استنفاد رصيد الصندوق حالياً، وعدم تلقي أي التزامات مالية من جانب الدول الأعضاء أو الجهات المانحة (انظر الفقرة ٢٦ من A/66/368). وتوصي اللجنة بأن تعمل المحكمة على تنشيط اتصالاتها بالدول الأعضاء والجهات المانحة لتجديد رصيد صندوق التبرعات من أجل مواصلة مشاريعها الهامة في مجال بناء القدرات.

١ - الوظائف

٢٥ - تقترح المحكمة الاحتفاظ بما عدده ٤١٦ وظيفة خلال فترة السنتين، مما يمثل تقليصاً لمستوى ملاك الموظفين المأذون به حالياً والبالغ ٦٢٨ وظيفة، بإلغاء ٢١٢ وظيفة (أو ما نسبته ٣٣,٨ في المائة) (انظر الفقرة ٢٠ من A/66/368). ويعكس هذا الانخفاض

تقليص عدد الأنشطة المضطلع بها. موازنة إنجاز المهام والانتقال إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أن الوظائف المطلوبة، وعددها ٤١٦ وظيفة، تشمل ١٦٥ وظيفة من الفئة الفنية و ٢٥١ وظيفة من فئة الخدمات العامة والرتب الأخرى.

٢٦ - وكما هو مبين في الجدول ٢ أعلاه، تبلغ الاحتياجات المقترحة من الموارد تحت بند الوظائف ١٠٠ ٥١٣ ٥٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يمثل انخفاضاً قدره ٣٣ ٩٤٨ ٠٠٠ دولار، أو ما نسبته ٢٥,٢ في المائة بالمقارنة مع اعتماد الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، البالغ ١٣٤ ٤٦١ ٥٠٠ دولار.

٢ - الموارد غير المتصلة بالوظائف

٢٧ - تقدّر الاحتياجات من الموارد تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، بما في ذلك المساعدة المؤقتة العامة، بمبلغ ٢٣ ٨٣٢ ٣٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يمثل انخفاضاً قدره ١٨ ٨٣٨ ٠٠٠ دولار، أو ما نسبته ٤٤,١ في المائة بالمقارنة مع اعتماد الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، البالغ ٤٢ ٦٧٠ ٣٠٠ دولار.

٢٨ - ويُطلب تخصيص اعتماد قدره ٢٢ ١١٠ ٧٠٠ دولار في إطار المساعدة المؤقتة العامة لتمويل ٤١ وظيفة من الفئة الفنية و ٢١٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة، لفترة تتراوح من ٦ إلى ٢٤ شهراً لكل منها، لإدارة عبء العمل المتبقي وعملية الانتقال المقبلة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه قد أوصي بإلغاء وظائف في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ تحسباً لتقلص عبء العمل إثر إنجاز جميع المحاكمات الابتدائية. لكن الأمين العام ذكر أن ظروفها غير متوقعة نشأت، كإلقاء القبض على ثلاثة فارين من العدالة، وأحدثت زيادة في عبء العمل الفعلي (انظر الفقرتين ١١ و ١٢ من A/66/368). وستتيح هذه الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة أن يكون للمحكمة المرونة الكفيلة بتعجيل أو تأخير الإلغاء التدريجي لفرادى الوظائف مع الحفاظ في الوقت نفسه على المهام الحيوية خلال المرحلة النهائية من عملية الإنجاز (انظر الفقرة ٢١ من A/66/368).

٢٩ - وتحت بند الخدمات التعاقدية التي تشمل أتعاب محامي الدفاع والتكاليف ذات الصلة، من المقدّر أن تبلغ الاحتياجات ١١ ٨١٧ ٠٠٠ دولار، أو ما نسبته ٥٤,٧ في المائة بالمقارنة مع اعتماد الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، البالغ ٢١ ٦٠٢ ٢٠٠ دولار. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من خلال المعلومات التكميلية المقدمة إليها أن الانخفاض يُعزى أساساً إلى تدني الاحتياجات لأتعاب محامي الدفاع نتيجة لتراجع عدد المحاكمات.

دال - الاستنتاجات والتوصيات

٣٠ - توصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتقرير الثاني عن الأداء وبأن توافق على الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ إجماليه ٢٥٧ ٠٨١ ٥٠٠ دولار (صافيه ٨٠٠ ٦٩١ ٢٣٣ دولار) للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

٣١ - وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بالموافقة على الاحتياجات من الموارد الواردة في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

رابعا - المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

ألف - استراتيجية الإنجاز وحالة الأنشطة المتصلة بالمحاكمات

٣٢ - على النحو المشار إليه في الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/66/386)، حددت استراتيجية إنجاز أعمال المحكمة، التي جرت الموافقة عليها في تموز/يوليه ٢٠٠٢ عبر بيان لرئيس مجلس الأمن (S/PRST/2002/21)، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موعداً لانتهاؤه من جميع التحقيقات الجديدة، و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موعداً لإنجاز جميع المحاكمات الابتدائية، و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موعداً لإنجاز قضايا الاستئناف. وعملاً بقرار المجلس ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، يُطلب إلى كل من رئيس المحكمة ومدعيها العام أن يقدموا إلى المجلس، كل ستة أشهر، تقييماً عن التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الإنجاز. وقُدّم آخر تقرير في هذا الصدد (S/2011/316) في أيار/مايو ٢٠١١. ولاحظ المجلس في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) عدم اكتمال الأعمال في المواعيد المحددة في استراتيجية الإنجاز، وطلب إلى المحكمة أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لتسريع إنجاز أعمالها المتبقية في موعد لا يتعدى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه يُتوقع انتقال المحكمة إلى الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية (انظر الفرع "خامساً" أدناه) في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

٣٣ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن أولى المراحل الرئيسية في استراتيجية الإنجاز قد تحققت، حيث استُكملت جميع التحقيقات وصدقت الدوائر على ما تبقى من لوائح الاتهام الجديدة في نهاية عام ٢٠٠٤. وكما يرد في الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام، أُلقي القبض على آخر اثنين من الفارين من العدالة في عام ٢٠١١، أي أن المحكمة أنجزت الدعاوى المتعلقة بجميع الأشخاص الذين صدرت في حقهم لوائح اتهام وعددهم ١٦١ شخصاً، أو هي في طريقها إلى إنجازها.

٣٤ - ويشير الأمين العام في تقريره عن الميزانية المقترحة إلى أن المحكمة ستكون قد نظرت، في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في ما مجموعه ١١ قضية تشمل ٢٨ شخصا، من بينها إعادة محاكمة واحدة. وستكون الأحكام قد صدرت في أربع محاكمات تشمل ١٢ متهما، وسيكون حكمان قد صدرا على أشخاص متهمين بإهانة المحكمة، وستكون المحكمة قد نظرت في ما مجموعه تسع دعاوى استئناف متعلقة بموضوع الدعوى تشمل ٢٣ شخصا محكوما عليهم (الفقرة ٢٦ من الوثيقة A/66/386). ومن المتوقع أن تنظر الدوائر، في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، في تسع محاكمات منها إعادة محاكمة جزئية؛ و ٣٠ إجراء تمهيدا سابقا للاستئناف؛ و ١١ استئنافا لأحكام نهائية صادرة عن الدائرة الابتدائية؛ وجميع الطعون العارضة الناشئة عن المحاكمات (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧). وتتوقع المحكمة أن يتم، في الفترة نفسها، إصدار أحكام في ست قضايا تشمل ١٥ متهما. ومن المتوقع حاليا، بشرط عدم حدوث تطورات غير متوقعة، أن تستمر ثلاث محاكمات إلى ما بعد نهاية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (المرجع نفسه، الفقرتان ٦ و ٢٨). وعند الاستفسار، أفيدت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة كان لديها، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قضيتان في مرحلة ما قبل المحاكمة وسبع قضايا في مرحلة المحاكمة وأن دائرة الاستئناف كان معروضا عليها ست قضايا.

٣٥ - ووفقا لما ذكر الأمين العام، تعزى التغييرات في تواريخ إنجاز القضايا، مقارنةً بالتواريخ المتوقعة السابقة، إلى التأخر في إلقاء القبض على عدد من الفارين من العدالة، وارتفاع معدل التناقص المستمر في عدد الموظفين، واكتشاف أدلة هامة فيما كانت الإجراءات لا تزال مستمرة، والمشاكل الصحية التي عانى منها المحتجزون، إضافة إلى عوامل أخرى خارجة عن سيطرة المحكمة (الفقرة ٦ من الوثيقة A/66/386). وتلاحظ اللجنة الاستشارية مما جاء في التقرير أن تعديل تواريخ إنجاز القضايا سيكون له أثره على استكمال أنشطة الاستئناف. ويشير الأمين العام، في الفقرة ١١ من تقريره، إلى أنه من المتوقع أن يطعن طرف أو أكثر من أطراف الدعاوى في جميع القضايا التي تنظر فيها المحكمة.

٣٦ - وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بتوقعات تتعلق بتواريخ إنجاز جميع الدعاوى المتبقية في مراحل ما قبل المحاكمة والمحاكمة ومرحلة الاستئناف (انظر المرفق الثاني). ومع ذلك، تلاحظ اللجنة مما ورد في تقرير الأمين العام أنه ينبغي أن يؤخذ في الحسبان احتمال أن يخلف عددٌ من العوامل الخارجية التي لا سيطرة للمحكمة عليها أثرا عميقا على التواريخ المتوقعة لإنجاز المحاكمات. ففي حالة اختلاف جدول المحاكمة الفعلي اختلافا كبيرا عن الجدول المستعان به لدى إعداد الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، سيستلزم الأمر إعادة تقييم ومواءمة الاحتياجات والنظر في أية احتياجات إضافية في سياق تقارير الأداء ذات الصلة (انظر الفقرة ٧ من الوثيقة A/66/386).

٣٧ - وفي الفقرتين ٩ و ١٠ من تقريره بشأن الميزانية المقترحة، يصف الأمين العام التدابير المتخذة لضمان الإنجاز السريع للمحاكمات، وتشمل إجراء ما يصل إلى تسع محاكمات في آن واحد وضمّ لوائح الاتهام ذات الصلة ببعضها لإجراء محاكمات لعدة متهمين معاً. كما أدخلت المحكمة العمل بعدد من الإصلاحات والتدابير الرامية إلى تعزيز النظر الفعال في الدعاوى دون الانتقاص من الإجراءات القانونية الواجبة. وتشمل هذه الإصلاحات والتدابير تقليص نطاق لوائح الاتهام؛ وإحالة القضايا إلى الدوائر الابتدائية التي يرحح أن تنظر فيها في أقرب وقت ممكن؛ واستخدام الوقائع المتفق عليها والمفصول فيها؛ وقبول الأدلة الكتابية؛ والتطبيق الصارم للمهل الزمنية على الأطراف؛ وتثبيط ازدواج الأدلة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً مما جاء في الفقرة ٣١ من تقرير الأمين العام أن الدوائر الابتدائية ستواصل، في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، تيسير كم كبير من العمل في قاعات المحاكمة عن طريق زيادة استخدام الموارد المتاحة إلى الحد الأقصى، بتشغيل القاعات الثلاث بالمحكمة نوبتين يوميا بما يتجاوز ساعات العمل العادية. ويضاف إلى ذلك أن دوائر عديدة تعقد جلسات مطولة تتجاوز خمس ساعات في اليوم، متى سمحت بذلك صحة المتهمين وعبء العمل المنوط بالقضاة.

٣٨ - وبالنسبة للنواحي الإدارية ومسائل الدعم، أيدت اللجنة الاستشارية بأن المحكمة أنشأت مكتبا لإدارة الوثائق لتجنب تكرار ترجمة الوثائق؛ وأخذت بنظام صرف المبالغ الإجمالية لدفع أتعاب محامي الدفاع ترشيحا لنظام سداد أتعاب هيئة الدفاع (انظر أيضا الفقرات ٦-٨ أعلاه)؛ وأنشأت نظاما إلكترونيا للكشف عن المعلومات بهدف تعزيز فعالية عمليات الكشف عنها؛ وأنشأت قاعدة بيانات قضائية لإتاحة الاجتهاد القضائي وكامل ملفات القضايا التي تنظر فيها المحكمة على شبكة الإنترنت؛ وأدخلت العمل بنظام إلكتروني للإسراع بعمليات تجهيز وثائق المحكمة وصياغة الأحكام. وتشفي اللجنة على المحكمة لاتخاذها تدابير للإسراع بوتيرة تنفيذ عملياتها وتعزيز فعاليتها، وتشجعها على مواصلة بذل الجهود في هذا المجال.

٣٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مما جاء في الفقرة ٢٨ من تقرير الأمين العام أنه، إذا أريد إنجاز المحاكمات الابتدائية دون إبطاء في جميع القضايا، فمن المتوقع أن تحتاج المحكمة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى استمرار خدمات ١٥ قاضيا دائما و ٩ قضاة مخصصين. إضافة إلى ذلك، يشار في الفقرة ١٢ من التقرير إلى أن رئيس المحكمة أوصى مجلس الأمن بزيادة عدد أعضاء دائرة الاستئناف من خمسة إلى تسعة قضاة، وذلك لتمكين الدائرة من التصدي للزيادة الكبيرة في عبء العمل المنوط بها في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وأفيدت اللجنة، رداً على استفسار لها، بأن النظام الأساسي للمحكمة عدل ليعكس توصية الرئيس.

وأبلغت اللجنة أيضا بأن هذه الزيادة ستتم من خلال نقل قضاة من الدائرة الابتدائية. وفي الفقرة نفسها، يذكر الأمين العام أن الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ تشمل أحكاما لنقل الموظفين القانونيين من المحاكمات إلى دائرة الاستئناف إذا ما دعت الحاجة لذلك وعند الانتهاء من المحاكمات الابتدائية.

٤٠ - وفيما يتعلق بمستوى الملاك الوظيفي، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام ذكر، في ميزانيته المقترحة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عن الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، أن المحكمة تتوقع أن تمر خلال فترة السنتين بمرحلة تخفيض تدريجي للقدرات الوظيفية. وفي بداية فترة السنتين، كان إجمالي عدد الوظائف في المحكمة ٩٩٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة، تشمل ٧٣٢ وظيفة مؤقتة و ٢٥٨ وظيفة مموله من المساعدة المؤقتة العامة. وكان من المتوقع، مع انخفاض أنشطة المحاكمة، أن يجري تدريجيا وطوال فترة السنتين إلغاء ما إجماليه ٣٩٩ وظيفة ثابتة ومؤقتة (١٨٦ وظيفة مؤقتة و ٢١٣ وظيفة مموله من المساعدة المؤقتة العامة) (الفقرة ٣٦ من الوثيقة A/64/555)، بحيث يصبح العدد الإجمالي للوظائف ٥٩١ وظيفة ثابتة ومؤقتة.

٤١ - ومع ذلك، عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، سيتوقف مجموع الملاك الوظيفي في المحكمة عند ٨٢٢ وظيفة بين مؤقتة وثابتة، تشمل ٥٤٦ وظيفة مؤقتة و ٢٧٦ وظيفة أخرى تُمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وعلى النحو الذي تفهمه اللجنة فإن تأخر الجدول الزمني للمحاكمة هو المسؤول عن إلغاء عدد أقل مما كان متوقعا من الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وعلى النحو المبين في الفقرة ٢١ من الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يقترح الأمين العام الاحتفاظ بجميع الوظائف المؤقتة المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ البالغ عددها ٥٤٦ وظيفة. وفي بداية فترة السنتين، سيُمول ما يعادل ٣١٩ وظيفة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. ويشير الأمين العام إلى أن المحكمة تعتزم إلغاء ١٦٣ وظيفة من هذه الوظائف تدريجيا على مدار فترة السنتين. وعلقت اللجنة كذلك على استخدام التمويل من المساعدة المؤقتة العامة لمواصلة مهام الوظائف المؤقتة التي أُلغيت في الفقرات من ٥٤ إلى ٥٨ أدناه.

٤٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن إحالة القضايا إلى الهيئات القضائية الوطنية أمر جوهري بالنسبة لاستراتيجية إنجاز أعمال المحكمة. وحتى الآن، أُحيل عشرة متهمين إلى دائرة جرائم الحرب بمحكمة البوسنة والهرسك، ومتهمين اثنين إلى سلطات كرواتيا، ومتهم واحد إلى صربيا. ولا يُتوقع إجراء إحالات أخرى أثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وإضافة إلى ذلك، أُحيل إلى المحاكم الوطنية ما مجموعه ١٧ ملفا من ملفات التحقيق، تتعلق

بـ ٤٣ شخصا. وفي حين انتهت جميع عمليات نقل الملفات في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، سيواصل مكتب المدعي العام تقديم الدعم القانوني إلى الهيئات القضائية الوطنية في المنطقة (الفقرة ١٤ من A/66/386).

٤٣ - وأثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستواصل المحكمة أيضا المشاركة بنشاط في نقل الدراية المعرفية المتعلقة بالقضاء والادعاء العام وفي غيرها من أنشطة بناء القدرات في منطقة يوغوسلافيا السابقة، بما في ذلك تنظيم برامج "تدريب المدربين" لتدريب الأخصائيين المحليين في مجال تدريب القضاة والمدعين العامين وتحسين إمكانية وصول العاملين في المهنة القانونية على الصعيد الوطني إلى سجلات المحكمة ومحفوظاتها. وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على وجه الخصوص، أن المشروع الذي بدأ في عام ٢٠١٠، بدعم من المفوضية الأوروبية، وأتاح للمدعين العامين الوطنيين الزائرين قضاء فترة عمل في لاهاي لاستعراض المعلومات واكتساب الخبرات في مجال المحاكمة على قضايا جرائم الحرب المعقدة قد نجح نجاحا كبيرا، وسيستمر في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ رهنا باستمرار التمويل (الفقرة ١٥ من A/66/386). وإضافة إلى ذلك، قامت المحكمة، في سياق الجهود المبذولة للحفاظ على تراثها وبرعاية من حكومة هولندا وكلية القانون في جامعة كاليفورنيا، بلوس أنجلوس، بتنظيم مؤتمر يهدف إلى تشجيع التنسيق والتعاون في ما بين مختلف الجهات الفاعلة للاستفادة من تراث المحكمة. وفي أعقاب المؤتمر، أعدت المحكمة تقريرا عن استراتيجيتها الشاملة المتعلقة بتراثها، ونوقش هذا التقرير مؤخرا في مؤتمر ثانٍ عُقد بشأن تراث المحكمة في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (الفقرة ١٦ من المرجع نفسه). وتدرك اللجنة أهمية أنشطة بناء القدرات في المنطقة، وتشجع المحكمة على متابعة تلك الأنشطة. وينبغي للأمين العام أن يُقدم معلومات محدّثة عن تلك الأنشطة في عرضه المقبل للميزانية.

٤٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المحكمة ستضطلع بنشاطين هامين أثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ هما: (أ) الإعداد للانتقال إلى الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية (انظر الفرع خامسا أدناه)؛ (ب) وبدء عمل فرع آلية تصرف الأعمال المتبقية في لاهاي اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٣ (الفقرة ٨ من A/66/386). ويشير الأمين العام، في تقريره عن الميزانية المقترحة، إلى أن المحكمة، ولا سيما قلمها، ستضطلع بدور أساسي في كفالة النقل المنسق للمهام إلى آلية تصرف الأعمال، والبداية الفعلية لعمليات فرع لاهاي.

٤٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على وجه الخصوص، أنه أثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيقوم قلم المحكمة بالعمل عن كنب مع قلمي الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية، بمجرد إنشائها، ومع قلم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لكفالة إتمام نقل المهام

والعمليات من المحكمتين إلى الآلية على نحو أكثر كفاءة من حيث التكلفة وبطريقة فعالة واستباقية. وسيضطلع قلم المحكمة أيضا بدور فعال في مساعدة الآلية على وضع سياساتها وتطوير إجراءاتها وهيكلها، بهدف تيسير البدء السلس للعمليات وكفالة نقل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة (الفقرتان ١٧ و ٥٧ من A/66/386).

باء - تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٤٦ - اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٠/٦٤، مبلغا إجماليه ٢٩٠ ٢٨٥ ٥٠٠ دولار (صافيه ٨٠٠ ٩٨٧ ٢٦٧ دولار) للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وقد وُضعت الميزانية المعتمدة على أساس الجدول الزمني للمحاكمات الساري في وقت إعدادها واستراتيجية الإنجاز ذات الصلة، التي بموجبها توقعت المحكمة حدوث انخفاض في نشاط المحاكمات وإلغاء تدريجي لما مجموعه ٣٩٩ وظيفة مؤقتة ووظيفة ثابتة على مدار فترة السنتين. ومع ذلك، يُشير الأمين العام إلى أن تطورات غير متوقعة أثرت على الجدول الزمني للمحاكمات، مما يعني أن مهام بعض الوظائف المؤقتة التي كانت ستُلغى ظلت مطلوبة لفترة أطول مما كان متوقعا (انظر الفقرة ٤١ أعلاه). وفي وقت لاحق، وبعد النظر في تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/65/581)، قررت الجمعية العامة رصد اعتماد منقح بمبلغ إجماليه ٨٠٠ ٥١١ ٣٢٠ دولار (صافيه ٨١٠ ٢٨٩ دولار) للمحكمة لتلك الفترة (انظر القرار ٢٥٣/٦٥).

٤٧ - وعلى النحو المشار إليه في الجدول ١ من تقرير الأداء الثاني (A/66/555)، يُتوقع أن تصل الاحتياجات النهائية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى مبلغ إجماليه ٣٠٠ ٤٧٢ ٣٢٧ دولار (صافيه ٦٠٠ ١٢ ٢٨٦ دولار)، مما يعكس زيادة يبلغ إجماليها ٥٠٠ ٩٦٠ ٦ دولار (بانخفاض صافي قدره ٤٠٠ ٣٧٩٧ دولار). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذا المبلغ التقديري يستند إلى النفقات الفعلية لفترة التسعة عشر شهرا الأولى من فترة السنتين، والاحتياجات المتوقعة لفترة الشهور الخمسة الأخيرة، والتغيرات في معدلات التضخم وأسعار الصرف وتسويات تكلفة المعيشة مقارنة بالافتراضات التي وردت في تقرير الأداء الأول (الفقرة ١ من المرجع نفسه).

٤٨ - وتعكس الزيادة في الاحتياجات الأثر المترتب على تأثير التقلبات في أسعار الصرف (٣٠٠ ٢٣٠ ٧ دولار) الذي يرجع بشكل رئيسي إلى ضعف قيمة الدولار مقابل اليورو أثناء الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، وتطبيق سعر الصرف الساري في شهر تشرين الأول/أكتوبر على شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وإلى زيادة الاحتياجات المتعلقة بالتضخم (٥٠٠ ٢٧٣ ٢).

دولار) (الفقرة ٤ من A/66/555). ويقابل هذه الزيادة جزئياً انخفاضاً في الاحتياجات بسبب حدوث تغييرات في شغل الوظائف المؤقتة وتغييرات أخرى (٣٠٠ ٥٤٣ ٢ دولار). وترد في المرفق الأول لتقرير الأمين العام افتراضات الميزانية التي استخدمت لإعداد التقديرات.

٤٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، في جملة أمور، أنه يتوقع حدوث انخفاض قدره ٢٠٠ ٩٦٦ ٧ دولار في إطار تكاليف الموظفين الأخرى في قلم المحكمة. ووفقاً للأمين العام، يعزى الانخفاض أساساً إلى انخفاض الاحتياجات في إطار الترجمة الشفوية (٩٠٠ ٣٣٧ ١ دولار)؛ والترجمة التحريرية (٩٠٠ ٢٤٦ ٢ دولار)؛ والمساعدة المؤقتة العامة (٢٠٠ ١٣٢ ٦ دولار)؛ وبدلات العمل الإضافي والليلي (٨٠٠ ١٩٥ ١ دولار). وفيما يتعلق بشكل خاص بانخفاض الاحتياجات في إطار بدلات العمل الإضافي والليلي، تشير اللجنة إلى أن هذا الانخفاض تحقق من خلال الرصد المستمر والدقيق لطلبات تلك البدلات خلال فترة السنتين (الفقرة ١٢ من A/66/555).

٥٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن مجموع الاعتمادات المرصودة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بلغت منذ إنشائها نحو ١,٨ بليون دولار. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بلغ المجموع التراكمي للاشتراكات غير المدفوعة ١٥ ٤٢٦ ٧٣٤ دولاراً. ومن هذا المبلغ، يتصل مبلغ ٣ ٧٥٣ ٤٤٧ دولاراً بالفترات السابقة. وفي عام ٢٠١١، بلغ مجموع المبلغ المقرر ٣١٧ ٥٨٦ ١٦٠ دولاراً، كان مبلغ ١٧ ٤٣٤ ٧٠٢ دولار منه لا يزال مستحقاً في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

جيم - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

٥١ - تبلغ الاحتياجات المقدرة من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ مبلغاً إجماليه ٣٠٠ ١٥٨ ٢٨٠ دولار (صافيه ٦٣٧ ٠٠٠ ٢٤٩ دولار) قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس انخفاضاً إجماليه ٣٥٣ ٥٠٠ ٤٠ دولار، أو ١٢,٦ في المائة (صافيه ١٧٣ ٠٠٠ ٤٠ دولار، أو ١٣,٩ في المائة) مقارنة مع الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويعكس الانخفاض تراجعاً في احتياجات دوائر المحكمة (٩٠٠ ٩٥٦ ١ دولار)، ومكتب المدعي العام (١٠٠ ٢٥٤ ١٣ دولار)، وقلم المحكمة (٦٠٠ ٩٦٨ ٢٣ دولار)، وعنصر إدارة السجلات والمحفوظات (٩٠٠ ١٧٣ ١ دولار)، ويعزى ذلك التراجع أساساً إلى الانخفاض المتوقع في أنشطة المحاكمات في عام ٢٠١٣ (الفقرة ٢٠ والجدول ٢ من A/66/386). ويرد في الجدول ٣ أدناه موجز للاحتياجات من الموارد حسب وجه الإنفاق:

الجدول ٣

الاحتياجات من الموارد للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حسب أوجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نقحات الفترة		اعتمادات الفترة		نمو الموارد		تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢	إعادة تقدير التكاليف	إعادة قبل إعادة تقدير التكاليف	النسبة المئوية	المبلغ
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١١-٢٠١٠	النسبة المئوية	المبلغ					
الوظائف	١٣١٧٩٦,٥	١١٩٢١٧,٢	(١٣١٣٠,٩)	(١١,٠)	١٠٦٠٨٦,٣	(٧٠,٩)	١٠٦٠١٥,٤				
تكاليف الموظفين الأخرى	٤٣٩٩١,٢	٧١٦٥٣,٦	(١٣٧٩٢,٥)	(١٩,٢)	٥٧٨٦١,١	٣٧٩,٧	٥٨٢٤٠,٨				
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	١٦٢٣٣,٣	١٤١٧٥,٩	(١٩٧٧,٧)	(١٤,٠)	١٢١٩٨,٢	٧٧,١	١٢٢٧٥,٣				
الخبراء الاستشاريون	٧٠٨,٥	٤٥٥,٩	(١,٢)	(٠,٣)	٤٥٤,٧	١١,٢	٤٦٥,٩				
الخبراء	٢٨٢,٦	٣٢١,٠	(٧٨,٦)	(٢٤,٥)	٢٤٢,٤	٦,١	٢٤٨,٥				
سفر الموظفين	٥٢٦٠,٠	٤٤٩٠,٢	(٦١٢,٤)	(١٣,٦)	٣٨٧٧,٨	١٤١,٤	٤٠١٩,٢				
الخدمات التعاقدية	٦٤٧٤٠,٦	٤٧٢٢٤,٨	(٨٤٠٢,٥)	(١٧,٨)	٣٨٨٢٢,٣	٩٨٣,٢	٣٩٨٠٥,٥				
مصروفات التشغيل العامة	٢٧٣٧٠,٠	٢٦١١٤,٥	(٢١٧,٠)	(٠,٨)	٢٥٨٩٧,٥	٦٥٢,٥	٢٦٥٥٠,٠				
الضيافة	١٢,٩	١٦,٢	-	-	١٦,٢	٠,٤	١٦,٦				
اللوازم والمواد	١٥٠٨,٠	١٨١٥,٣	(٣٣١,٩)	(١٨,٣)	١٤٨٣,٤	٣٧,٥	١٥٢٠,٩				
الأثاث والمعدات	٣٤٩١,٣	٤٠٧١,٩	(١٤٦٨,٧)	(٣٦,١)	٢٦٠٣,٢	٦٣,٦	٢٦٦٦,٨				
التحسينات في أماكن العمل	٢٦٦,٨	٢٤٠,٦	١٠٢,٨	٤٢,٧	٣٤٣,٤	٩,٠	٣٥٢,٤				
المنح والتبرعات	٤٠,١	٢٩٠,٤	(٢٤٠,٤)	(٨٢,٨)	٥٠,٠	-	٥٠,٠				
الاحتياجات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٢٠٤٠,١	٣٠٤٢٤,٣	(٢٠٢,٥)	(٠,٧)	٣٠٢٢١,٨	٤٣٧,٩	٣٠٦٥٩,٧				
المجموع (الإجمالي)	٣٣٧٧٤١,٩	٣٢٠٥١١,٨	(٤٠٣٥٣,٥)	(١٢,٦)	٢٨٠١٥٨,٣	٢٧٢٨,٧	٢٨٢٨٨٧,٠				
الإيرادات											
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٢٠٤٠,١	٣٠٤٢٤,٣	(٢٠٢,٥)	(٠,٧)	٣٠٢٢١,٨	٤٣٧,٩	٣٠٦٥٩,٧				
إيرادات أخرى	٢٩٢,٧	٢٧٧,٥	٢٢,٠	٧,٩	٢٩٩,٥	-	٢٩٩,٥				
المجموع (الصافي)	٢٩٥٤٠٩,١	٢٨٩٨١٠,٠	(٤٠١٧٣,٠)	(١٣,٩)	٢٤٩٦٣٧,٠	٢٢٩٠,٨	٢٥١٩٢٧,٨				

٥٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المقدرة الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢ تبلغ ١٧٣٩٣٠٠ دولار، مما يمثل انخفاضاً عن الموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ المقدرة بمبلغ ٣٣٢٠١٠٠ دولار. ويشير الأمين العام إلى أنه سيتم استخدام تلك الموارد لتمويل مجموعة متنوعة من الأنشطة المتصلة بدعم عمل مكتب المدعي العام وقلم المحكمة. ومن المتوقع أن ينخفض المستوى المقدر للموارد الخارجة عن الميزانية نتيجة لإنجاز العديد من المشاريع (الفقرة ٢٣ والجدول ٢ من A/66/386).

١ - الوظائف

٥٣ - يقترح الأمين العام أن يتم الاحتفاظ، خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، بجميع الوظائف المؤقتة البالغ عددها ٥٤٦ وظيفة التي كانت معتمدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويشير في الفقرة ٢١ من تقريره عن الميزانية المقترحة إلى أنه تم خلال فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١ الإلغاء التدريجي لما مجموعه ٤٤٤ وظيفة (٢٥٨ وظيفة كان قد تم إلغاؤها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩) (انظر الفقرة ١٢ من A/62/578)، ثم ٣٥ وظيفة أخرى كان قد تم إلغاؤها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ كان قد تم إلغاء الوظائف المتبقية البالغ عددها ١٥١ وظيفة (انظر الفقرة ١٨ من A/64/476). ويؤكد الأمين العام أنه، في ضوء التأخر في الجدول الزمني للمحاكمات، يجب الاحتفاظ ببعض الوظائف الملغاة لفترة أطول مما كان متوقعا أصلا. وبالتالي، في بداية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيتم تمويل ما يعادل ٣١٩ وظيفة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وخلال فترة السنتين، ستكون ١٦٣ وظيفة من تلك الوظائف قد أُلغيت تدريجيا. وزُودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بجدول يبين الإلغاء التدريجي للوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر المرفق الثالث).

٥٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن استخدام تمويل المساعدة المؤقتة العامة للإبقاء على مهام الوظائف المؤقتة الملغاة قد بدأ في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بهدف ضمان تمتع المحكمة بالمرونة اللازمة لتسريع أو إبطاء وتيرة الإلغاء التدريجي لتلك الوظائف. وزُودت اللجنة بالجدول التالي الذي يوضح استخدام تمويل المساعدة المؤقتة العامة خلال فترات السنتين الثلاث الماضية، والمقترحات المتعلقة بفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣:

١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٩٩٠	٩٩٠	٩٩٠	٧٣٢	٦٩٧	٥٤٦	٥٤٦	٥٤٦
وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة للاستمرار في أداء مهام الوظائف الملغاة	-	-	٢٥٨	٢٦٧	٢٧٦	٣١٩	١٥٦
وظائف أخرى ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة	١٢٨	١٠٦	١١٠	٨٥	٦٦	٨٩	٥٠
المجموع	١ ١١٨	١ ٠٩٦	١ ١٠٠	١ ٠٤٩	٨٨٨	٩٥٤	٧٥٢

٥٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول أعلاه أن العدد المقترح من الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة اللازمة للإبقاء على مهام الوظائف الملغاة سيزيد من ٢٧٦ إلى ٣١٩ وظيفة بين نهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وبداية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، أن ميزانية الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ لم تتضمن أي موارد مخصصة لدعم محاكمتي الهاربين الأخيرين، لأهمها كانا لا يزالان طليقي العنان عند إعداد التقديرات. وكان هذان الفردان قد اعتُقلا في منتصف عام ٢٠١١، ومن المقرر أن تبدأ محاكمتها في عام ٢٠١٢. وتُعزى الزيادة في عدد الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة مباشرة إلى عبء العمل الإضافي المتصل بالمحاكمتين المذكورتين.

٥٦ - وترى اللجنة الاستشارية أن طريقة عرض مقترحات الأمين العام للتوظيف في الميزانية المقترحة تفتقر إلى الوضوح. ففي حين أن الجدول ٣ من التقرير يحدّد احتياجات الوظائف المقترحة، لا يبيّن السرد بشكل مباشر أن الحجم الإجمالي لعنصر الملاك الوظيفي المقترح، شاملا الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، أكبر بكثير. وتوصي اللجنة الأمين العام عند تقديم ميزانيات المحكمة المقترحة في المستقبل، في حال اقتراح مواصلة شاغلي الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة تأدية مهام وظائف ملغاة، بأن يدرج جدولا مماثلا للجدول أعلاه موضحا فيه القوام الكامل للموارد البشرية المقترحة لفترة السنتين.

٥٧ - وتدرك اللجنة الاستشارية الغرض من استخدام التمويل في إطار المساعدة المؤقتة العامة لمواصلة تأدية مهام وظائف يجري إلغاؤها تدريجيا على مدى فترة السنتين، ألا وهو إتاحة المجال لوضع ميزانية أدقّ وأكثر استجابة للمستجدات، إلى جانب تحقيق قدر أكبر من المرونة بما يتيح ضبط مستويات الملاك الوظيفي. غير أن القلق يساور اللجنة لعدم انخفاض المستويات الكلية للملاك الوظيفي في المحكمة بقدر يعتدّ به منذ فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ويساور اللجنة القلق كذلك لعدم التنبيه إلى زيادة عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة عند بداية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وعدم شرح هذه الزيادة في وثيقة الميزانية. ففي حين أن تقليص حجم المحكمة يتوقف إلى حد ما على عوامل خارجة عن سيطرتها، فإن اللجنة تعتقد أنه ينبغي بذل مزيد من الجهد لتبسيط الهيكل الوظيفي. وتوصي اللجنة بناء على ذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام استكشاف الخيارات لتسريع إلغاء الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة وأن يبلغ عن نتائج جهوده هذه في تقارير الأداء لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٥٨ - وكما هو مبين في الجدول ٣ أعلاه، يبلغ مجموع الاحتياجات المقترحة من الموارد للوظائف لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ما مقداره ٣٠٠ ٠٨٩ ١٠٦ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو ما يمثل نقصانا بمقدار ٩٠٠ ١٣٠ ١٣ دولار، أو بنسبة ١١ في المائة، عن حجم الاعتماد المنقح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويشير الأمين العام إلى أن هذا النقصان يرجع إلى الأثر المتأخر لما عدده ٤٩ وظيفة مؤقتة في مكتب المدعي العام و ١٠٢ من الوظائف المؤقتة في قلم المحكمة التي لم يتم إلغاؤها إلا في السنة الثانية من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (الفقرتان ٤٩ و ٦٤ من A/66/386؛ وانظر أيضا الفقرة ٥٤ أعلاه). وتأسف اللجنة الاستشارية لخلوّ وثيقة الميزانية من المعلومات التي تبرّر استمرار الاحتياج إلى جميع الوظائف المؤقتة البالغ عددها ٥٤٦ خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وتتوقع اللجنة أن يعكس ملاك الموظفين لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ انخفاضاً كبيراً في عدد الوظائف المؤقتة، ذلك أن القسم الأعظم من أعمال المحاكمات التي ستجري في المحكمة سيكون قد أُنجِز، وسيكون الكثير من وظائف المحكمة قد نُقل إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية.

٢ - الموارد غير المتعلقة بالوظائف

تكاليف الموظفين الأخرى

٥٩ - تشير تقديرات الأمين العام تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى إلى أنه سيكون هناك احتياج إلى موارد بقيمة ١٠٠ ٨٦١ ٥٧ دولار، قبل إعادة تقدير التكاليف، لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وهو ما يمثل نقصانا بمقدار ٥٠٠ ٧٩٢ ١٣ دولار، أو بنسبة ١٩,٢ في المائة، عن حجم الاعتماد المنقح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر الجدول ٣ أعلاه). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات المكتملة التي قُدمت إليها أن من مجموع الموارد المطلوبة تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، سيلزم توفير تمويل في إطار المساعدة المؤقتة العامة بمبلغ ١٠٠ ٠٢٦ ١٨ دولار، أو ما يعادل ما مجموعه ٢٠٦٤ شهر عمل، لمكتب المدعي العام لمواصلة تأدية مهام الوظائف الملغاة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وثمة احتياج إلى مبلغ آخر قدره ٦٠٠ ٣٣٧ ٢٤ دولار، أو ما يعادل ما مجموعه ٣٣٥٧ شهر عمل، لقلم المحكمة للغرض ذاته. وقد علّقت اللجنة بقدر أكبر من التفصيل على مسألة استخدام تمويل المساعدة المؤقتة العامة في الفقرات من ٥٤ إلى ٥٨ أعلاه.

سفر الموظفين

٦٠ - كما هو مبين في الجدول ٣ أعلاه، يبلغ مجموع الاحتياجات المتصلة بسفر الموظفين ٨٠٠ ٨٧٧ ٣ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو ما يمثل نقصانا بمقدار ٤٠٠ ٤١٢ دولار، أو بنسبة ١٣,٦ في المائة، عن حجم احتياجات فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات المكتملة التي قدّمت إليها أن قلم المحكمة سيستخدم الجزء الأكبر من هذه الموارد (٦٠٠ ١٥٠ ٣ دولار) للقيام بالأنشطة التالية:

(أ) سفر الموظفين في ما يتصل بالأنشطة القضائية ودعم العمليات الميدانية (٨٠٠ ٦٠١ ٨٠٠ دولار). وتستند التقديرات إلى افتراض أنه سيتم إيفاد ٣١٢ بعثة خلال فترة السنتين (٤٩٩ ٥٧٣ دولار). وقد رُصد أيضا اعتماد لسفر موظفي مكتب خدمات الرقابة الداخلية في ما يتصل بمراجعة حسابات المحكمة (٤٠٠ ٢٨ ٢٨ دولار)؛

(ب) سفر الضحايا والشهود والمساعدين والمعالين وما يتصل بذلك من تكاليف إقامة واتصالات (٨٠٠ ٥٤٨ ٢ دولار). فمن المتوقع أن يسافر إلى لاهاي ٦٦٠ شاهدا خلال فترة السنتين لحضور جلسات الاستماع والمحاکمات. ومن بين هؤلاء ٥٠ شاهدا مستوفيا لشروط استحقاق السفر بصحبة مساعد، وبذا يصل الأساس الذي انبنى عليه التقدير إلى ٧١٠ شخصا. وتقدّر تكاليف الانتقال من لاهاي وإليها، شاملة تكاليف استصدار وثائق السفر، بما قيمته ٩٥٠ دولارا للشخص الواحد؛ وسيبلغ متوسط تكلفة الإقامة والوجبات ٢٣٨ دولارا للشخص الواحد في اليوم لمدد يكون متوسطها ٧ أيام في عام ٢٠١٢ و ١٠ أيام في عام ٢٠١٣؛ وسيُصرف بدل للنفقات الثرية للشهود بقيمة ٤٢ دولارا في اليوم. وبالإضافة إلى ذلك، تشمل التقديرات مخصّصا بقيمة ٥٠٠ ٢١١ دولارا لمرافقة الشهود محسوبا على أساس ٤٩ رحلة مدّة كل منها أسبوعان، بواقع ٣١٧ ٤ دولارا للرحلة. ويشير الأمين العام إلى أنه يلزم أن يقوم موظفو قسم الضحايا والشهود بمرافقة الشهود المعرضين لخطر شديد من منازلهم إلى قاعات المحكمة وبالعكس. ولا تقتصر هذه المهمة على المرافقة المادية للشهود، بل تشمل كذلك الاتصال بالسلطات الوطنية والمحلية في المنطقة لتقليل الضغوط التي يتعرّض لها الشاهد إلى أدنى حدّ ممكن.

٦١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية نقصان تكاليف السفر عمّا كانت عليه في فترة السنتين السابقة. وترى اللجنة، مع ذلك، أنه ينبغي بذل مزيد من الجهود لتحقيق وفورات في هذا البند عن طريق زيادة الكفاءة، ولا سيما من خلال ضمّ الرحلات معا أينما أمكن.

مصرفوات التشغيل العامة

٦٢ - تلاحظ اللجنة الاستشارية مما جاء في المعلومات التكميلية التي قُدمت إليها أن بند مصرفوات التشغيل العامة يتضمن زيادة قدرها ٨٥٣ ٥٠٠ دولار مخصصة لاستئجار أماكن العمل. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن تلك الزيادة تُعزى إلى تضمين الاعتماد المخصص لاستئجار أماكن العمل التكاليف المتعلقة باستهلاك النفقات التي سيتكبدها مالك المباني فيما يتصل بتحديد المبنى الرئيسي. ويُضطلع حالياً بأعمال التجديد من أجل ضمان سلامة أماكن العمل لبقية فترة ولاية المحكمة. وأدرجت أيضاً احتياجات إضافية في الاعتماد المخصص لإقامة موظفي الأمن الموجودين في المواقع الميدانية.

٣ - مسائل أخرى

إدارة المحفوظات والسجلات

٦٣ - على النحو المشار إليه في الفقرة ٦٩ من تقرير الأمين العام (A/66/386)، ستُنقل وظيفتا السجلات والمحفوظات لدى المحكمتين، عملاً بأحكام قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. فقد وُضعت ميزانيتي كل من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية على افتراض أن يجري نقل إدارة المحفوظات في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. ووفقاً لذلك، فالاحتياجات من الموارد المخصصة لعنصر المحفوظات من ميزانية المحكمة، لا تغطي إلا الأشهر الستة الأولى من فترة السنتين المذكورة. إلا أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن الميزانية تتضمن فعلاً اعتمادات تتعلق بالمشاريع المتأخرة حتى نهاية فترة السنتين. ويذكر الأمين العام في الجدول ١١ من تقريره أن مجموع الاحتياجات اللازمة لإدارة المحفوظات والسجلات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يبلغ ٢ ٥٨٨ ٢٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو ما يعكس نقصاناً قدره ١ ٣٥٩ ٤٠٠ دولار مقارنةً باحتياجات فترة السنتين السابقة. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن مكتب المدعي العام كان قد بدأ بالفعل العمل عن كثب مع موظفي المحفوظات من أجل كفاءة النقل السلس للمواد ذات الصلة إلى الآلية، وهي تشمل نحو ٩,٨ ملايين صفحة من الوثائق و ١٢ ٠٠٠ شريط صوتي وشريط فيديو.

دال - الاستنتاج والتوصيات

٦٤ - توصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأداء الثاني وأن توافق على الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ إجمالي قدره ٣٠٠ ٤٧٢ ٣٢٧ دولار (صافيه ٦٠٠ ١٢ ٢٨٦ دولار) للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

٦٥ - وتوصي اللجنة أيضا بالموافقة على الاحتياجات من الموارد المبينة في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، مع مراعاة الملاحظات والتوصيات الواردة في الفقرات أعلاه.

خامسا - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

٦٦ - أنشأ مجلس الأمن، بقراره ١٩٦٦ (٢٠١٠)، الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لتواصل اختصاص المحكمتين وحقوقهما والتزامتهما ووظائفهما الأساسية. ويشترع فرع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (فرع أروشا) في عملياته في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢؛ بينما يبدأ فرع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (فرع لاهاي) أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. ويعرض المرفق الرابع من هذا التقرير الجدول الزمني لنقل الوظائف من المحكمتين إلى الآلية.

٦٧ - ووفقا للقرار السالف الذكر، تعمل الآلية لفترة مبدئية مدتها أربع سنوات على أن يُستعرض بعدها التقدم الذي تُحرزه في عملها. ويبيّن المرفق الثاني من القرار اختصاص كل من المحكمتين والآلية في أداء الوظائف الأساسية خلال الفترة الانتقالية. ففيما يتعلق بالمحاكمات، يكون للمحكمتين الاختصاص في قضايا الهاربين الموقوفين لمدة تزيد على ١٢ شهرا قبل بدء عمل الفرع المعني؛ ويكون الاختصاص للآلية إذا كان الهارب موقوفا لمدة ١٢ شهرا أو أقل. أما فيما يتعلق بالاستئناف، فيكون الاختصاص للمحكمتين، حيثما تم إيداع إشعار الاستئناف قبل تاريخ بدء عمل الفرع المعني؛ أما إذا أودع في تاريخ بدء عمل الفرع أو بعده، فإن الاختصاص يكون للآلية.

٦٨ - ويؤسّس الهدفان الرئيسيان التاليان لأنشطة الآلية خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣: (أ) بدء العمليات على أساس الانتقال المنسق لمهام المحكمتين وعملياتهما؛ (ب) تنفيذ المهام المتبقية بفعالية وكفاءة (انظر الفقرة ٣ من A/66/537).

٦٩ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أنشطة بدء تشغيل الآلية قد شرع فيها، بما في ذلك المفاوضات المتعلقة باتفاق المقر مع حكومتَي هولندا وجمهورية ترازيا المتحدة، وتقديم

قائمة المرشحين لشغل مناصب القضاة إلى مجلس الأمن، واستعراض مشروع القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للآلية الذي يجريه المجلس حاليا. وتلاحظ اللجنة أن الجمعية العامة قد أصدرت قائمة المرشحين لشغل مناصب القضاة التي وضعها المجلس وإجراءات انتخاب القضاة (A/66/571).

٧٠ - وفيما يتعلق بحجم الآلية، أكد مجلس الأمن أنه ينبغي أن تكون الآلية هيكلا صغيرا ومؤقتا وفعالاً، يوظف عددا صغيرا من الموظفين يتمشى مع وظائفه المحدودة (انظر قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)).

٧١ - وستوجد الآلية إلى جانب المحكمتين خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، مما سيسمح للمحكمتين والآلية بتقاسم الموارد وتبادل الدعم والتعاون المفيد (انظر الفقرة ١٧ من A/66/386). ويبلغ إجمالي الموارد المطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، قبل إعادة تقدير التكاليف، ٤٣٤ ٤٠٠ دولار (صافيه ٩٠٠ ٨٢٧ ٤٦ دولار). ويبيّن الجدول ٤ أدناه الاحتياجات، مصنفة حسب وجه الإنفاق.

الجدول ٤

الاحتياجات حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المقررة

وجه الإنفاق	الجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣
الوظائف	٩٧٦٥,٢	١١٦,٠	٩٨٨١,٢
تكاليف الموظفين الأخرى	١٦٧٥٩,٥	٢٠٥٩,١	١٨٨١٨,٦
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	٣١١٨,١	٣٨٥,٩	٣٥٠٤,٠
الخرراء الاستشاريون	١٣١,١	١٦,١	١٤٧,٢
سفر الممثلين	٢٩٣,٦	١٠,٨	٣٠٤,٤
سفر الموظفين	٢٢٠٥,٦	٨٢,١	٢٢٨٧,٧
الخدمات التعاقدية	٣٩١٥,١	٤٧٦,٥	٤٣٩١,٦
مصروفات التشغيل العامة	٣٤٣٢,٠	٣٦٠,٤	٣٧٩٢,٤
اللوازم والمواد	٤٥٢,٣	٥٦,١	٥٠٨,٤
الأثاث والمعدات	١٠٠٨,٤	١٢٤,٧	١١٣٣,١
تحسين أماكن العمل	٥٥٢٠,٠	٦٨٣,٢	٦٢٠٣,٢
المنح والترعات	٢٢٧,٠	-	٢٢٧,٠

وجه الإنفاق	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢
الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٣٦٠٦,٥	٢٤٦,١	٣٨٥٢,٦
مجموع النفقات (الإجمالي)	٥٠٤٣٤,٤	٤٦١٧,٠	٥٥٠٥١,٤
الإيرادات			
الإيرادات المتأتية من الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٣٦٠٦,٥	٢٤٦,١	٣٨٥٢,٦
مجموع الاحتياجات (الصافي)	٤٦٨٢٧,٩	٤٣٧٠,٩	٥١١٩٨,٨

٧٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الآلية ستنفذ نوعين رئيسيين من الأنشطة، هما الأنشطة المستمرة والأنشطة المخصصة (انظر الفقرة ٧ من A/66/537). وأبلغت اللجنة أن الميزانية المقترحة تتضمن ٢١,٦ مليون دولار للأنشطة المستمرة و ٢٨,٨ مليون دولار للأنشطة المخصصة.

٧٣ - وتشمل الأنشطة المستمرة حماية الشهود، وتعقب الهاربين، ومراقبة تنفيذ الأحكام، وإدارة المحفوظات، وتقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية (انظر الفقرة ٨ من A/66/537). ويُقترح أن يتألف ملاك الوظائف اللازم لأداء الأنشطة المستمرة من ٩٧ وظيفة. وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يُطلب إنشاء ٦٧ وظيفة، بينما تغطي الوظائف الـ ٣٠ الباقية من خلال ترتيب "ازدواجية الأدوار" للموظفين الحاليين في كلتا المحكمتين. وفي إطار ترتيبات ازدواجية الأدوار، يغطي موظفو المحكمتين الحاليون المهام المتصلة بعمليات الآلية إضافة إلى مهامهم الحالية في المحكمتين، دون تكاليف إضافية. ويرد في الجدول ٥ أدناه توزيع الوظائف الـ ٦٧ المطلوبة.

الجدول ٥

الاحتياجات من الوظائف

الفئة	كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	تموز/يوليه ٢٠١٢	تموز/يوليه ٢٠١٣	المجموع ٢٠١٣-٢٠١٢
الفئة الفنية والفئات العليا				
فرع أروشا				
ف-٥	-	٢	-	٢
ف-٣/٤	٢	١٧	-	١٩
ف-١/٢	-	٥	-	٥
المجموع الفرعي	٢	٢٤	-	٢٦

الفئة	كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	تموز/يوليه ٢٠١٢	تموز/يوليه ٢٠١٣	المجموع ٢٠١٢-٢٠١٣
فرع لاهاي				
ف-٥	١	-	١	٢
ف-٣/٤	-	٦	٤	١٠
ف-١/٢	-	١	-	١
المجموع الفرعي	١	٧	٥	١٣
مجموع الفئة الفنية والفئات العليا ٣	٣١	٥	٣٩	
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
فرع أروشا				
الرتب الأخرى	-	١٢	-	١٢
خدمات الأمن	-	١	-	١
الرتبة المحلية	-	٥	-	٥
المجموع الفرعي	-	١٨	-	١٨
فرع لاهاي				
الرتب الأخرى	-	٥	٥	١٠
خدمات الأمن	-	-	-	-
الرتبة المحلية	-	-	-	-
المجموع الفرعي	-	٥	٥	١٠
مجموع فئة الخدمات العامة والرتب الأخرى	-	٢٣	٥	٢٨
المجموع الكلي	٣	٥٤	١٠	٦٧

٧٤ - وتوزع الوظائف الـ ٣٠ التي يسري عليها ترتيب ازدواجية الأدوار على النحو التالي: ١٩ وظيفة لفرع لاهاي، و ٧ وظائف لفرع أروشا، و ٤ وظائف مشتركة بين الفرعين (انظر الخريطة التنظيمية في الصفحة ٣٤ من A/66/537).

٧٥ - وتتكون الأنشطة المخصصة أساساً من إجراء المحاكمات ومباشرة إجراءات الاستئناف والأنشطة التحضيرية للآلية (انظر الفقرة ٩ من A/66/537). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية التي زوّدت بها أنه لا يُتوخى أن يضطلع فرع لاهاي بأنشطة مخصصة. إلا أن اللجنة أبلغت أنه يتوقع أن يتولى فرع أروشا إجراء المحاكمات ومباشرة دعاوى الاستئناف وغيرها من الأنشطة القضائية، وأنه يُطلب تمويل ١٥٤ وظيفة

من المساعدة المؤقتة العامة لمدة ١٢ شهرا في المتوسط للاضطلاع بهذه الأنشطة المخصصة (انظر الفقرة ١٨ من A/66/537).

٧٦ - وستقوم المحكمتان والآلية بتقاسم الموارد، وخاصة من خلال ترتيب ازدواجية الأدوار والخدمات المشتركة، لتوفير دعم متبادل وضمان التعاون (انظر الفقرة ٢ من A/66/537). وأبلغت اللجنة الاستشارية لدى الاستفسار بتفاصيل وفورات الحجم وأوجه الكفاءة التي تتحقق من خلال تقاسم الموارد بأن الميزانية المقترحة تتضمن انخفاضاً في الاحتياجات من الوظائف نتيجة ترتيبات ازدواجية الأدوار وقيام المحكمتين بتوفير الدعم؛ وانخفاض أو انعدام الاحتياجات المتعلقة بالمباني والمرافق وتكاليف الهياكل الأساسية الأخرى من خلال الاشتراك في موقع واحد، وانخفاض أو انعدام الاحتياجات لتغطية تكاليف الأثاث والمعدات من خلال تقاسم ما هو موجود لدى المحكمتين من أثاث ومعدات. وتلاحظ اللجنة الجهود المبذولة في اقتراح موارد مشتركة ولكنها ترى أنه كان من الممكن بذل جهد أكبر لخفض التكاليف وإنشاء هيكل للآلية أصغر وأكثر فعالية من حيث التكاليف وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠). وتشجع اللجنة الأمين العام على كفالة أن تستخدم الآلية مزيداً من تدابير تحقيق الوفورات في التكاليف، بما في ذلك التوسع في استخدام ترتيبات القيام بدور مزدوج وفي تقاسم المباني والخدمات المشتركة الأخرى، وتتوقع أن تبين الميزانية المقترحة المقبلة مزيداً من الوفورات من خلال زيادة تقاسم الموارد.

٧٧ - ومن إجمالي الوظائف الـ ٣٠ المقترحة في إطار ترتيب ازدواجية الأدوار، تُخصَّص وظيفتان، إحدهما للمدعي العام والأخرى لمسجّل الآلية. ويقترح أن يشغل هاتين الوظيفتين أحد الشاغليين الحاليين لهاتين الوظيفتين في المحكمتين، وفقاً للمادة ٧ (أ) من المرفق الثاني من قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المادة ١٤-٤ من النظام الأساسي للآلية تنص على أن تكون أحكام وشروط خدمة المدعي العام هي نفس أحكام وشروط خدمة وكلاء الأمين العام للأمم المتحدة. وتنص المادة ١٥-٣ من النظام الأساسي على أن تكون أحكام وشروط خدمة المسجّل هي نفس أحكام وشروط خدمة مساعدي الأمين العام للأمم المتحدة.

٧٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية لدى الاستفسار بأن المسجّل المعين سيبدأ العمل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ لفترة ستة أشهر، مع فريق متقدم، من أجل التحضير لبدء عمل فرع أروشا في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢. ولما كان من المنتظر أن يضطلع أحد مسجّلي المحكمتين، في إطار ترتيب ازدواجية الأدوار، بنفس دور المسجّل، فلم يرد في الميزانية المقترحة ذكرٌ لأي آثار مرتقبة على التكاليف في هذا الشأن. وأبلغت اللجنة كذلك أن الأمين العام

قام، توخياً للشفافية، بإصدار إعلان عن وظيفة شاغرة لوظيفة مسجّل. أما في حالة عدم وقوع الاختيار على أي من الشاغليّن الحاليّين لوظيفة مسجّل في المحكمتين، فقد أُبلغت اللجنة أنه سيعاد ترتيب أولويات الموارد حيثما أمكن، وستُطلب عند الضرورة احتياجات إضافية من الموارد في ميزانية منقحة. وتقرّر اللجنة بأن إصدار إعلان عن وظيفة شاغرة لتوظيف مسجّل سيضمن عنصرَي الشفافية والتنافس في عملية الاختيار. إلا أن اللجنة تلاحظ أنه إذا لم يكن المرشح الناجح أحدَ الشاغليّن الحاليّين لوظيفة مسجّل في المحكمتين، فإنه لن تترتب على الميزانية أي آثار. وتأمل اللجنة، أياً كانت نتيجة عملية الاختيار، أن تُستوعب تكاليف توظيف مسجّل في إطار الميزانية المقترحة.

٧٩ - ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الفريق المتقدم سيتألف من ثلاثة موظفين من الآلية، هم كبير موظفي المحفوظات (ف-٥)، وموظف قانوني (ف-٤)، وموظف إداري (ف-٤). وهذه الوظائف الثلاث مدرجة في طلب إنشاء ٦٧ وظيفة (انظر الفقرة ٧٣ أعلاه). ويشار أيضاً إلى أنه يمكن تكميل الفريق المتقدم بوظائف يصل عددها إلى ست وظائف تموّل من المساعدة المؤقتة العامة في مجالات الموارد البشرية والإدارة المالية وإدارة الممتلكات وتكنولوجيات المعلومات والخدمات العامة. وهذه الوظائف الست مدرجة في طلب إنشاء ١٥٤ وظيفة يقترح تمويلها من المساعدة المؤقتة العامة (انظر الفقرة ٧٥ أعلاه).

٨٠ - وتنص المادة ٢٧-٢ من النظام الأساسي للآلية على أن محفوظات المحكمتين ستودع في موقع مشترك مع فرعي الآلية. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن محفوظات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا قد تدهورت بسبب ظروف التخزين الحالية، واعتبرت في استعراض قام به مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأهما غير مناسبة. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن أماكن العمل الحالية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا مستأجرة ومتقاسمة مع كيانات أخرى، مما يشكل حالة أمنية لا يتوفر فيها الامتثال التام لمعايير العمل الأمنية الدنيا للمقار. وتلاحظ اللجنة من المعلومات التكميلية التي قدمت إليها أن الميزانية المقترحة للآلية تشمل، نتيجة لذلك، مبلغ ٥٥٠٠٠٠٠ دولار لتشييد أماكن عمل جديدة في أروشا لتؤوي مقر فرع أروشا ومحفوظات المحكمة على المدى الطويل. وسيشمل المرفق الجديد المبني لهذا الغرض في أروشا مرفقا خاصا بمكتب قاعة محكمة سيقوم فرع أروشا بنشاطه القضائي المتبقي فيه.

الوظائف

٨١ - كما هو مبين في الفقرة ٧٣ أعلاه، يطلب الأمين العام إنشاء ٦٧ وظيفة للآلية، وهو ما يمثل احتياجات مقترحة من الموارد تبلغ ٢٠٠ ٧٦٥ ٩ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف (انظر الجدول ٤ أعلاه).

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

٨٢ - يطلب الأمين العام تمويلا، من المساعدة المؤقتة العامة، لما عدده ١٥٤ وظيفة للآلية لمدة متوسطها ١٢ شهرا. وتقدر الاحتياجات من الموارد تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى، بما في ذلك المساعدة المؤقتة العامة، بمبلغ ١٦ ٧٥٩ ٥٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف.

٨٣ - ومن المتوقع أن تصل الخدمات التعاقدية، التي تشمل تكاليف محامي الدفاع، إلى ما مجموعه ٣ ٩١٥ ١٠٠ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أن أتعاب محامي الدفاع والتكاليف ذات الصلة على المستوى الابتدائية وفي مستوى الاستئناف تقدر بمبلغ ٢ ٩٩٣ ٥٠٠ دولار، استنادا إلى نظام المبالغ المقطوعة.

٨٤ - وقد أدرجت الميزانية المقترحة اعتماد تحت بند تحسين أماكن العمل، يقدر مجموعه بمبلغ ٥ ٥٢٠ ٠٠٠ دولار، لبناء المرفق الجديد المحدد الغرض في أروشا لإيواء المحفوظات وفرع أروشا ولنغطية تكاليف النظافة والتجديد ذات الصلة. وتشجع اللجنة الاستشارية الرصد الدقيق لمشروع البناء لضمان الانتهاء من إنجازها في الوقت المناسب.

٨٥ - وعند الاستفسار عن جدول الأنصبة المقررة الساري على الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه بالنظر إلى أن الآلية ستواصل القيام بأنشطة المحكمتين، يفترض الأمين العام أن الترتيب الحالي للتمويل الذي ينطبق على المحكمتين سيكون أيضا قابلا للتطبيق على الآلية.

٨٦ - وتوصي اللجنة الاستشارية بما يلي: (أ) الموافقة على الميزانية المقترحة للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛ (ب) الموافقة على إنشاء ٦٧ وظيفة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛ و (ج) تخصيص مبلغ كلي إجماليه ٤٠٠ ٤٣٤ ٥٠ دولار (صافيه ٩٠٠ ٨٢٧ ٤٦ دولار)، قبل إعادة تقدير التكاليف، لتغطية نفقات الآلية أثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

المرفق الثالث

الإلغاء التدريجي المقترح للوظائف الممولة تحت بند المساعدة المؤقتة العامة في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢	نيسان/أبريل ٢٠١٢	تموز/يوليه ٢٠١٢	آب/أغسطس ٢٠١٢	تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٢	تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢	كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣	شباط/فبراير ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٣
وكيل الأمين العام	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
الأمين العام المساعد	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
مد-٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
مد-١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
ف-٥	٦	١١	١١	١١	٨	٧	٧	٧	٧	٧	٦
ف-٤	٢٤	٣٢	٣٠	٢٩	١٧	١٤	١٤	١٤	١٤	١٣	١٣
ف-٣	٥٨	٧٦	٧٤	٧٤	٥٨	٥٠	٥٠	٤٩	٣٩	٣١	٢٩
ف-٢	٣٤	٤١	٤٠	٤٠	٣١	٢٦	٢٥	٢٤	٢١	٢١	٢١
مجموع وظائف الفئة الفنية والفئات العليا	١٢٢	١٦٠	١٥٥	١٥٤	١٤٠	١١٤	٩٦	٩٤	٨٧١	٧٢	٦٩
الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
الخدمات العامة (الرتب الأخرى)	١١٣	١٢٥	١٢٥	١٢٤	٩٩	٧٥	٧٥	٧٣	٧٣	٦٦	٦٦
خدمات الأمن	٤١	٣٤	٣٤	٣٣	٣٣	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١
المجموع الكلي	٢٧٦	٣١٩	٣١٤	٣١١	٢٩١	٢٣٤	١٩٢	١٨٨	١٧٥	١٥٩	١٥٦

